ضوابط تاديب الزوج لزوجته في الفقه الاسلامي

د. فاطمة احمد حسين العطافي[1]
دائرة التعليم الديني- العراق

المقدمة:

تناول البحث موضوع تأديب الزوج لزوجته على وفق ضوابط الشريعة، فاذا نشزت المراة وخرجت عن طاعة الزوج له ان يؤدبها بعدة طرق، تبدا بالوعظ ثم الهجر ثم الضرب غير المبرح فان لم تنته يتدخل حكم من اهله وحكم من اهلها للصلح والا ينتهي الامر بالطلاق ان لم يصلا الى اتفاق، وقد بغض الاسلام الزوج بالتاديب بطريقة الضرب وجعله اخر مراحل التاديب حفاظًا على المودة والرحمة، ورغب الازواج بالصبر والتحمل لابقاء الحياة الزوجية رغم مايجدون من صفات يكرهونها قال تعالى: (فان كرهتموهن فعسى ان تكرهوا شيئا ويجعل الله فيه خيرا كثيرا)النساء/ 19، وحذرت الشريعة الزوج من استعمال التأديب بطريقة تعسفية اهدارا لكرامة الزوجة فحسب.

وهكذا هو منهج القرآن في العناية بالاسرة، وبسبب ضياع الاسر وتشتت العوائل الناتج عن تعسف الزوج باستعمال حق التأديب؛ ارتأينا أن نتناول هذا الموضوع ، وأن نرجع بالناس إلى الكتاب العزيز فنذكر بالادلة بألاسلوب الصحيح في استعمال حق التأديب فما كان من صواب فمن الله وما كان من خطأ فمن نفسي والشيطان.

مشكلة البحث:

يعالج البحث مشكلة تمادي بعض الازواج في مسالة التاديب وتجاوز حدود الشريعة في ذلك، فحينما تفسد اخلاق الزوجة بعدم مراعاتها لرابطة الزوجية، كان لزاما على الزوج ان يقوم بتاديب الزوجة بالوسائل التي شرعها له الباري سبحانه ولان التاديب ينطوي على ايلام الزوجة بالمساس بحقوقها الزوجية التي تسودها الرحمة والمودة، فان هذا الايلام يجب

[1] دكتوراه تخصص فقه، مديرة ثانوية ليلى الغفارية الاسلامية، ناشطة في مجال الدعوة الى الله في المحافل كافة ، حاصلة على اجازات علمية برواية حفص وشعبة للقران الكريم

ان يقدر بقدره فلا يجوز تخطيه الى حد التعسف في هذا الحق بامتهان كرامة المراة، فعلى الرغم من نشوزها الا ان الاسلام لم يجردها من الصفة الانسانية.

أسئلة البحث:

يطرح البحث مجموعة من الاسئلة أهمها:

هل التاديب حق للزوج؟

ما حدود الزوج في التاديب؟

ما ضوابط استعمال اسلوب الضرب؟

أهداف البحث:

ممّا تقدم في مشكلة البحث وأسئلته السابقة تشكلت مجموعة من الأهداف والغايات التي يمكن أن تسهم في توضيح هذه الأهداف:-

1. الرقي بمستوى العلاقة الزوجية وعدم انجرافها الى مستوى الحط من كرامة الزوجة.
2. بيان الحدود المسموحة للزوج لتاديب الزوجة.
3. ان يكون الهدف من التاديب الاصلاح وليس الانتقام.

أهمية البحث:

تكمن اهمية البحث ببيان طرق التأديب وعدم المبالغة فيها وإلحاق الاذى بالزوجة، فمن حق كلا الزوجين على بعضهما حسن المعاشرة بالمعروف، وعلى الرغم من ان الزوج يمتلك حق القوامة في البيت الا انه يجب ان ينتبه الى وجود بعض الضوابط التي يجب ان يلتزم بها عند تأديب الزوجة على وفق المنهج القرآني فاذا نشزت المرأة على الرجل ان يعضها اولا وليس له عليها حق الطاعة ان امرها بمعصية، والمرحلة الثانية في التاديب هي الهجر في الفراش ولا يحق له ان يتعدى ذلك ليهجرها في البيت ويخرج منه، ويحرم على الزوج ضرب زوجته بلا سبب ولو كان ضربا يسيرا فالظلم ظلمات يوم القيامة، وهو تجاوز لحدود الشريعة، وحينئذ يسمى عنفا اسريا، وان نشزت الزوجة فعلى الزوج ان يقصد من ضربها تاديبها وليس التشفي والانتقام ولا يحل له ان يضربها اكثر من عشر لما ورد عن عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جَابِرٍ، أَنَّ أَبَاهُ، حَدَّثَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا بُرْدَةَ الأَنْصَارِيَّ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ يَقُولُ: «لاَ تَجْلِدُوا فَوْقَ عَشَرَةِ أَسْوَاطٍ إِلَّا فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللهِ» ان الترفع عن ضرب الزوجة افضل واكمل

ابقاء للمودة حتى مع وجود الداعي، فان كان ولابد فلا يضربها امام اولادها أو غيرهم حفظا لكرامتها، ولنا أن نتدبر حال امرأة إنْ لم ينفع معها علاج الوعظ ثم علاج الهجر، فما العمل بعد ذلك؟! كان لابد من وسيلة ثالثة تكون أنجع، ولاسيما إذا كان الله تعالى ـ خالق النفس والعالم بما يصلحها ويهديها ـ هو الذي شرع هذه الوسيلة، وهي الضرب ولكن أن يكون الضرب بشروطه؛ لأن الغرض منه هو التأديب والإصلاح.

منهج البحث:

اعتمد البحث المنهج الوصفي من حيث تحديد مشكلة بعض الازواج في الافراط باستعمال حق التأديب، وبيان الضوابط التي حددها الشرع للتاديب وتقديم الحلول لتلك المشكلة، واستخلاص النتائج التي بدورها تسهم في الحد من هذه الظاهرة.

الكلمات المفتاحية: ضوابط –تاديب– الزوجة– الفقه– الاسلامي.

Controls for a Husband's Discipline of his Wife in Islamic Jurisprudence

Dr. Fatimah Ahmed Hussein

Abstract:

The research dealt with the subject of the husband disciplining his wife in accordance with the rules of sharia. If the woman breaks out and disobeys the husband ،he has the right to fulfill her duty in several ways. It begins with admonishment ،then desertion ،then non-extreme beating. If it does not end ،an arbitrator from his family and an arbiter from her family intervene to reconcile. Otherwise ،the matter ends in divorce if they do not reach a solution or an agreement.

The research addresses the problem of some husbands going too far in the issue of discipline and exceeding the limits of Sharia law.

Based on the above research problem and its previous questions ،a set of goals and objectives were formed that can contribute to clarifying these goals: Raising the level of the marital relationship and not dragging it down to the level of degrading the wife's dignity. Explaining the limits permissible for the husband to discipline his wife. The goal of discipline should be reform ،not revenge.

The importance of the research lies in explaining the methods of discipline and not exaggerating them or causing harm to the wife.

Keywords: Controls - discipline - wife - jurisprudence - Islamic

المقدمة

من يتأمل القرآن الكريم يدرك حجم الاهتمام الكبير بقضايا الاسرة فهو سبحانه يولي هذا الجانب أهمية عظمى، فينشئ التصورات حيناً، ويصحح التصورات الخاطئة حيناً أخرى.

ولاشك ان الشريعة الاسلامية جاءت لصلاح الناس والاخذ بيدهم في هذه الحياة. لذا شرع تاديب الزوجة في الاسلام باعتبار مصلحة الاسرة. فحينما تفسد اخلاق الزوجة بعدم مراعاتها لرابطة الزجية. كان لزاما على الزوج ان يقوم بتاديب الزوجة بالوسائل التي شرعها له الباري سبحانه. ولان التاديب ينطي على ايلام الزوجة بالمساس بحقوقها الزوجية التي تسودها الرحمة والمودة. فان هذا الايلام يجب ان يقدر بقدره فلا يجوز تخطيه الى حد التعسف في هذا الحق بامتهان كرامة المراة. فعلى الرغم من نشوزها الا ان الاسلام لم يجردها من الصفة الانسانية. وبناء على ماتقدم قسمت البحث الى مبحثين تناولت التاديب من حيث التعريف والمشروعية من الكتاب والسنة. ثم تناولت ضوابط التاديب. وفق المنهج الاسلامي الحنيف ثم استعرضت بعض الاساليب المختارة التي تندرج تحت الاساليب التي شرعها الشارع الحكيم. والقصد من وراء البحث هو الرقي بمستوى العلاقة الزوجية فلا تكون علاقة مبنية على الشدة والعنجهية الذكورية التي تفقد المراة كرامتها. بل تكون مبنية على اسس تربوية ترتقي بالاسرة الى الافضل دوما. واسال الله ان اكون قد وفقت في عرض مادة البحث والحمد لله اولا واخرا.

المبحث الأول

التعريف بمصطلح التاديب مع بيان أدلة مشروعيته

المطلب الأول: تعريف التاديب لغة واصطلاحا

التاديب لغة: مأخوذة من (الأَدَبُ): الَّذِي يَتَأَدَّبُ بِهِ الأَديبُ مِنَ النَّاسِ؛ سُمِّيَ أَدَباً لأَنه يَأْدِبُ الناسَ إِلَى المَحامِد، ويَنْهاهم عَنِ المَقابِح، وأَصل الأَدْبِ الدُّعاءُ، وَمِنْهُ قِيلَ للصَّنِيع يُدْعَى إِلَيْهِ الناسُ: مَدْعاةٌ ومَأْدُبَةٌ. وأَدُبَ الرجُلُ بالضم فهو أَديبٌ، وأَدَّبْتُهُ فَتأَدَّبَ. وابن فلان قد استأدَبَ، في معنى تأدب. (الفارابي ا.، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، 1987) (الافريقي، 1414)

التأديب اصطلاحا:

هو ترويض الغير على التحلي بمكارم الاخلاق (الغزالي، احياء علوم الدين، 1987)

المطلب الثاني: ادلة مشروعية التأديب من القران والسنة

اولا: من القران

1. . (الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللهُ وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا (3434) وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا(35)

وجه الدلالة:

إذا رأى الدلالات في إيغال المرأة وإقبالها على النشوز، فكان للخوف موضع أن يعظها، فإن أبدت نشوزاً هجرها، فإن أقامت عليه ضربها. وذلك أنَّ العظة مباحة قبل الفعل المكروه – إذا رؤيت أسبابه – وأن لامؤنة فيها عليها تضرُّ بها، وأن العظة غير محرَّمة من المرء لأخيه، فكيف لامرأته؟

لأن الهجرة محرّمة في غير هذا الموضع فوق ثلاث، والضرب لا يكون إلا ببيان الفعل. فالآية في العظة، والهجرة، والضرب على بيان الفعل ((الشافعي، تفسير الامام الشافعي، 2006)).

2. (يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ)

وجه الدلالة:

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ يعني: بعدوا أنفسكم عن النار بطاعة الله وطاعة رسوله صلّى الله عليه وسلم. وَأَهْلِيكُمْ يعني: أهليكم نَارًا بتعليمهم ما ينجيهم منها. وقال قتادة: مروهم بطاعة الله تعالى، وانهوهم عن معصية الله. وقال مجاهد: يعني: أوصوا أهليكم بتقوى الله ويقال: أدبوهم وعلموهم خيراً، تقوهم بذلك ناراً وَقُودُهَا يعني: حطبها. والوقود: ما توقد به النار يعني: حطبها النَّاسُ إذا صاروا إليها وحطبها، وَالْحِجارَةُ قبل أن يصير الناس إليها، وهي حجارة الكبريت (السمرقندي،بحر العلوم- 1987)

ثانيا: من السنة

1. عن عَبْدَ اللَّهَّ بْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، الإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا، وَالخَادِمُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ» (البخاري، صحيح البخاري- 1987)

وجه الدلالة:

أن الراعي هو الحافظ للشيء المراعي لمصالحه، وكل من ذكر في هذا الحديث قد كُلِّف ضبطَ ما أُسند إليه من رعيته واؤتُمِنَ عليه، فيَجِبُ عليه أن يجتهد في ذلك وينصح ولا يفرط في شيء من ذلك، فإن وفَّى ما عليه من الرعاية حصل له الحظ الأوفروالأجر الأكبر، وإن كان غير ذلك طالبه كلُّ واحدٍ من رعيته بحقِّه فكثر مُطالبوه وناقشه وحاسبوه (القرطبي، المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم- 1996)

2. عن حكيم بن معاوية القُشيريِّ

عن أبيه، قال: قلت: يا رسولَ الله، ما حق زوجة أحدِنا عليه؟ قال: "أن تُطعمَها إذا طَعِمتَ، وتكسُوَها إذا اكتَسَيْتَ – أو اكتسبْتَ – ولا تضربَ الوجهَ، ولا تُقبِّحَ، ولا تَهْجُرَ إلا في البيت" (السجستاني،سنن ابي داود، 2009)

وجه الدلالة:

أي: لا تشتمها، ولا تقل لها: قبحا، ولا تقل لها: قبح الله وجهك ونحوه أو لا تنيبها إلى القبح أو لا تعد قبائحها ومعايبها (البيضاوي،شرح مصابيح السنة، 2012)

3. عن إياس بن عبد الله بن أبي ذباب، قال: قال رسولُ الله – صلَّى الله عليه وسلم –: "لا تَضرِبُوا إماءَ الله" فجاء عُمَرُ إلى رسولِ الله – صلَّى الله عليه وسلم – فقال: ذَئِرنَ النِّساء على أزواجِهِنَّ، فرخَّص في ضربِهِنَّ، فأطافَ بآل رسول الله نساءٌ كثير يشكونَ أزواجَهُنَّ، فقال النبي "لَقَد طَافَ بآل محمدٍ نساءٌ كثير يشكونَ أزواجَهُنَّ، لَيسَ أولئك بخيارِكُم" (السجستاني، 2009)

وجه الدلالة:

وفي الحديث من الفقه أن ضرب النساء في منع حقوق النكاح مباح إلاّ أنه ضرب غير مبرح (الخطابي، معالم السنن 1932)

المبحث الثاني: الزوجة الناشز واساليب تاديبها وضوابط التاديب

المطلب الاول: الزوجة الناشز وطرق تاديبها

اولا: الزوجة الناشز: هي التي تترك دار الزوجية بلا مسوغ شرعي، أو تمنع زوجها من الدخول إلى بيتها قبل طلبها النقل إلى بيت آخر. وهي المرتفعة على زوجها التاركة لأمره المعرضة عنه المبغضة له. وهي التي تمتنع عن أداء حقوق زوجها وتعصيه بما له عليها من نكاح وطاعة وحسن معشر (الزحيلي، الفه الاسلامي وادلته 1992)

ثانيا: اساليب عقاب وتأديب الزوجة في الإسلام

1 .الوعظ والإرشاد: الوعظ يأتي في المرتبة الأولى من مراتب تأديب الزوجة في الإسلام، ويكون ذلك بتوجيه الكلمة الطيبة والتذكير بحقوق الزوج على زوجته وواجباتها تجاهه في حال كانت عاصية، حيث يكون ذلك بدون عنف أو توبيخ أو أي أسلوب غير لائق، وهو قوله تعالى: "وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ" (الشافعي، الام، 1990)

2 .الهجر في المضاجع: في المرتبة الثانية من طرق تأديب الزوجة في الإسلام الهجر في الفراش، في حال عدم إيجاد نفعٍ من الوعظ والإرشاد، وهو قوله تعالى "وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ" (المقدسي، الكافي في فقه الامام احمد، 1994)

والهجر في المضاجع الهجر في الفراش دون هجر الفراش نفسه، فيعطي الزوج ظهره للزوجة ولا يكلمها إلا بالضروري القليل، وكره بعض أهل العلم الامتناع عن تكليم الزوجة أكثر من ثلاثة أيام، كما ليس على الزوج إثم من هجر الغرفة لكن الأولى أن يهجرها دون ترك مكان نومهما المشترك.

3 .الضرب غير المبرح: يأتي هذا الخيار في المرتبة الثالثة بعد الوعظ والهجر، والضرب غير مقصود به الضرب المبرح للزوجة، وإنما التأديب والتنبيه بضربة خفيفة غير مؤذية وغير مؤلمة ولا تترك أثراً لا احمراراً ولا اسوداداً، وهو قوله " وَاضْرِبُوهُنَّ" (الشنقيطي،لوامع الدرر، 2015)

4 .جلسة الصلح بين الزوجين: يعتبر الطلاق أو الانفصال أخر إجراء يتخذه الزوج لعقاب زوجته الناشز، والتحكيم أو جلسة الصلح بين الزوجين هي إجراء شرعي قبل الطلاق لتقريب الزوجين من بعضهما وحلّ الخلاف، فيخلو كل واحدٍ من الحكمين بصاحبه، ويستطلع رأيه، ورغبته فماذا؟ من الوصلة أو الفرقة، وما الذي يكره من صاحبه؟ وإنما بعثنا إلى كل واحدٍ حكماً من أهله؛ للآية، وليفش كل واحدٍ منها سره إلى أهله وقريبه من غير حشمةٍ، وذلك أقرب إلى الصلاح. ويجوز بعث الحكمين من الأجانب؛ لأنه في أحد القولين توكيلٌ، وفي الآخر حكم. ويشترط أن يكون الحكمان حرين، بالغين، ذكرين، عدلين

5 .الطلاق والتسريح بالإحسان: يحق للزوج صاحب العصمة أن ينهي الزواج بطريق الطَّلَاقِ، وَالْعِبْرَةُ دَالَّةٌ عَلَى جَوَازِهِ، فَإِنَّهُ رُبَّمَا فَسَدَتْ الْحَالُ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ، فَيَصِيرُ بَقَاءُ النِّكَاحِ مَفْسَدَةً مَحْضَةً، وَضَرَرًا مُجَرَّدًا بِإِلْزَامِ الزَّوْجِ النَّفَقَةَ وَالسُّكْنَى، وَحَبْسِ الْمَرْأَةِ، مَعَ سُوءِ الْعِشْرَةِ، وَالْخُصُومَةِ الدَّائِمَةِ مِنْ غَيْرِ فَائِدَةٍ، فَاقْتَضَى ذَلِكَ شَرْعَ مَا يُزِيلُ النِّكَاحَ، لِتَزُولَ الْمَفْسَدَةُ الْحَاصِلَةُ مِنْهُ (المقدسي، المغني، 1968)

المطلب الثاني: ضوابط التاديب

من حق كلا الزوجين على بعضهما حسن المعشرة بالمعروف وبالرغم من ان الزوج يمتلك حق القوامة في البيت الا انه يجب ان ينتبه الى وجود بعض الضوابط التي يجب ان يلتزم بها عند تاديب الزوجة ومنها:

1 .اذا نشزت المراة على الرجل ان يعضها اولا وليس له عليها حق الطاعة ان امرها بمعصية (الحمد- تاديب الزوجة بين التعدي والمشروع)

2 .المرحلة الثانية في التاديب هي الهجر في الفراش ولايحق له ان يتعدى ذلك ليهجرها في البيت ويخرج منه (الحمد- تاديب الزوجة بين التعدي والمشروع)

3 .يحرم على الزوج ضرب زوجته بلاسبب لو كان ضربا يسيرا فالظلم ظلمات يوم القيامة- وهو تجاوز لحدود الشريعة- وحينئذ يسمى عنفا اسريا- وان نشزت الزوجة فعلى الزوج ان يقصد من ضربها تاديبها وليس التشفي والانتقام- ولايحل له ان يضربها اكثر من عشر لما ورد عن عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جَابِرٍ، أَنَّ أَبَاهُ، حَدَّثَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا بُرْدَةَ الأَنْصَارِيَّ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ (X)

يَقُولُ: «لاَ تَجْلِدُوا فَوْقَ عَشَرَةِ أَسْوَاطٍ إِلَّا فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللهِ"(الحمد- تاديب الزوجة بين التعدي والمشروع)

4 .ان الترفع عن ضرب الزوجة افضل واكمل ابقاء للمودة حتى مع وجود الداعي- فان كان ولابد فلا يضربها امام اولادها أو غيرهم حفظا لكرامتها"(الحمد- تاديب الزوجة بين التعدي والمشروع)

ولنا أن نتدبر حال امرأة لم ينفع معها علاج الوعظ ثم علاج الهجر، فما العمل بعد ذلك؟! كان لابد من وسيلة ثالثة تكون أنجع، لاسيما إذا كان الله تعالى - خالق النفس والعالم بما

يصلحها ويهديها ـ هو الذي شرع هذه الوسيلة، وهي الضربـ ولكن أن يكون الضرب بشروطه؛ لأن الغرض منه هو التأديب والإصلاح، ومن هذه الشروط:

1ـ تناسب العقاب مع نوع التقصير، فلا يلجأ إلى الضرب إلا بعد فشل وسيلتي الوعظ والهجر.

ـ تقوى الله تعالى، فلا يضرب رأسًا أو بطنًا أو وجهًا، ولا يكسر عظمًا، أو يشين موضعًا؛ لأن الغرض من الضرب العلاج والزجر وليس التعجيز والإذلال (ابو زينة، تاديب الزوجة بين القدر المباح وتجاوزات الازواج ـ 1998)

3ـ عدم التمادي إن ارتدعت الزوجة، وعادت إلى رشدهاـ إن الزوج الذي قد قسا قلبه، وغلظ طبعه، وساء فهم النصوص الشرعية في معاملته الزوجية، فيضرب ضرب الحيوانات، وعند أتفه الأسباب، قد أخطأ الطريق في علاج مشاكله داخل البيت، وحاد عن الطريق الصحيح لتفادي الاخطاء إن المرأة ليست هملاً مضاعًا، أو حيوانًا داخل البيت، أو إنسان بلا كيان أو روح أو إحساس، حتى يكون الضرب هو أول العلاجات وبطريقة تخالف الشرع(ابو زينةـ تاديب الزوجة بين القدر المباح وتجاوزات الازواج 1998م)

الخاتمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على إمام المتقين، سيد ولد عدنان، وخليل الرحمن، محمد بن عبد الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم .

إن من رحمة الله بعباده أن خلق لهم من أنفسهم أزواجاً يسكنون إليها، قال تعالى : (ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة إن في ذلك لآيات لقوم يتفكرون). وفي هذه الآية معاني عظيمة؛ فمنها أن المرأة التي تقترن بها بطريق الزواج ليست من جنس آخر؛ بل هي قريبة منك جداً؛ بل هي مخلوقة منك، فإن حواء خلقت من آدم عليه السلام. والأمر الآخر تلك المودة والرحمة، وذلك الأنس والسكن الذي جعله الله بين المتزوجين، ما لا يصفه ولا يدرك كنهه إلا من أدرك الزواج، وأما أهل العلاقات المحرمة، فلا يشعرون بما يشعر به المتزوجون الذين سلكوا الطرق الشرعية .

وشريعة الله جاءت بأقوم وأهدى سبيل، فلا سبيل لحياة سعيدة، في الدنيا والآخرة إلا من طريق محمد صلى الله عليه وآله وسلم. فالشريعة المحمدية حفلت بالسنن القولية، والفعلية، التي تحقق السعادة للزوجين؛ ولكن أكثر الناس لا يعلمون. أساليب العقاب التي يجب أن يتبعها الزوج تجاه أخطاء زوجته، يجب أن تكون عقلانية وذات فائدة. حيث بين لنا الشارع الحكيم ان الوعظ هو اول اساليب التاديب فان لم ينفع انتقل الى الهجر في الفراش فان لم ينفع انتقل الى الضرب غير المبرح دون الحط من كرامة المراة وامتهانها. فتكون الغاية فقط التاديب وليس الانتقام وهناك اساليب مبتكرة ممكن ان يستخدمها الزوج قبل ان ينتقل الى مرحلة الضرب تنضوي تحت اسلوب الوعظ والهجر ومن هذه الأساليب:

*تحميل المسؤوليات: قد يصدر عن الزوجة أخطاء عديدة نتيجة لعدم إدراكها للعواقب، فمن الأفضل عندها تحميلها مسؤولية أخطائها، فعندما تلح الزوجة بشكل مبالغ به على زوجها لشراء الكثير من الحاجيات وليست في مقدرته يمكنه أن يعطيها مصروف المنزل لشهر كامل ويجعلها تتحمل مسؤوليات المنزل المادية طيلة هذا الشهر، وعندما يحصل نقص في جانب معين من متطلبات المنزل نتيجة عدم حكمتها في إدارة المصروف سوف تتعلم من خطأها وتصبح أكثر مسؤولية في تصرفاتها وطلباتها.

*إهمال الزوجة: إهمال الزوج لزوجته بطريقة متوازنة وغير مبالغ بها أسلوب مناسب للفت انتباه الزوجة لخطأها الذي أثر بشكل ما على علاقتها مع زوجها، وخصوصاً في حال عدم إدراك الزوجة أو اعترافها بذلك الخطأ، فيمكن أن يقوم الزوج بتقليل الحديث مع زوجته، عدم الخروج معها لفترة معينة، تقليل التصرفات العاطفية والرومانسية، إهمال متطلباتها غير الضرورية وما إلى ذلك، ويجب التنويه إلى عدم المبالغة بحيث يجب ألا يكون رد الفعل أكبر من حجم المشكلة أو الخطأ المرتكب مما يؤدي لتعقيد المشكلة

*اللوم المتواصل على الخطأ: لا يجب السكوت عن خطأ ما مرتكب من قبل الزوجة بدون تنبيه أو توجيه لوم لها من قبل زوجها، لأن هذا الأمر سيجعل الأخطاء تتكرر وربما تصبح عادة

بسبب عدم تلقي تنبيه عليها، أو ربما تصبح الزوجة غير مكترثة لارتكاب خطأ ما بسبب عدم

ابداء زوجها لأي ردة فعل في معظم الأحيان.

*إظهار حجم الخطأ للزوجة: الخلافات موجودة دائماً بين الزوجين ومن المحتمل ألا يكون الخلاف واقع على خطأ فعلي ومقصود من قبل الزوجة، فيمكن ألا تكون مدركة لنتائج موقف أو تصرف ما بدر منها، فهنا يجب على الزوج توضيح مقدار هذا الخطأ لزوجته عن طريق المحاورة والمناقشة معها، وإن لم ينفع ذلك يمكن مسايرتها بما تريده ومن ثم تحميلها مسؤولية

*التهديد بالطلاق: في كثير من الأحيان قد تحدث خلافات كبيرة بين الزوجين تصل لمرحلة صعبة تجر الزوجين للانفصال والطلاق، ولكن الزوج قد لا يكون لديه الرغبة بالانفصال لأسباب مختلفة منها عدم الرغبة بتشتيت الأسرة، فهنا يمكن للزوج تنبيه الزوجة وتهديدها بتطليقها.

وبعد تمام البحث خلصت الى النتائج التالية:

1 .بغض الاسلام الزوج بالتاديب بطريقة الضرب وجعله اخر مراحل التاديب حفاظا على المودة والرحمة.

2.رغب الازواج بالصبر والتحمل لابقاء الحياة الزوجية رغم مايجدون من صفات يكرهونها قال تعالى (فان كرهتموهن فعسى ان تكرهوا شيئا ويجعل الله فيه خيرا كثيرا)النساء/ 19.

3.حذرت الشريعة الزوج من استخدام التاديب بطريقة تعسفية اهدارا لكرامة الزوجة فحسب.

وهكذا هو منهج القرآن في العناية بالاسرة. وبسبب ضياع الاسر وتشتت العوائل الناتج عن تعسف الزوج باستخدام حق التاديب؛ ارتأينا أن نتناول هذا الموضوع في هذا المحور، فاجتهدنا أن نرجع بالناس إلى الكتاب العزيز فنذكر بالادلة بألاسلوب الصحيح في استخدام حق التاديب فما كان من صواب فمن الله وما كان من خطأ فمن نفسي والشيطان.

المصادر والمراجع:

احمد بن عمر القرطبي. (1996). *المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم*. بيروت: ابن كثير.

اسماعيل بن حماد الفارابي. (1987). *الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية*. بيروت: العلم للملايين.

اسماعيل بن حماد الفارابي. (1987). *الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية*. بيروت: دار العلم اللايين.

الفارابي. (1987). *الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية*. بيروت: دار العلم.

جمال الدين بن منظور الافريقي. (1414). *لسان العرب*. بيروت: دار صادر.

حمد بن محمد الخطابي. (1932). *معالم السنن*. حلب: العلمية.

خليل بن اسحاق الشنقيطي. (2015). نواكشوط: دار الرضوان.

سليمان بن الاشعث السجستاني. (2009). *سنن ابي داود*. بيروت: دار العالمية.

عبد الله بن احمد المقدسي. (1968). *المغني*. مصر: مكتبة القاهرة.

عبد الله بن احمد المقدسي. (1994). *الكافي في فقه الامام احمد*. بيروت: دار الكتب العلمية.

عبد الله بن عمر البيضاوي. (2012). *تحفة الابرار شرح مصابيح السنة*. الكويت: وزارة الاوقاف.

علي بن محمد ابو زينة. (1998). *تاديب الزوجة بين القدر المباح وتعدي الازواج*. بيروت: دار الفكر.

محمد بن ادريس الشافعي. (1990). *الام*. بيروت: دار المعرفة.

محمد بن ادريس الشافعي. (2006). *تفسير الامام الشافعي*. المللكة العربية السعدية: دار التدمرية.

محمد بن ادريس الشافعي. (2006). *تفسير الامام الشافعي*. المللكة العربية السعودية: دار التدمرية.

محمد بن اسماعيل البخاري. (1987). *صحيح البخاري*. بيروت: دار ابن كثير.

محمد بن محمد الغزالي. (1987). *احياء علوم الدين*. بيروت: دار صادر.
محمد بن محمد الغزالي. (بلا تاريخ). *احياء علوم الدين*. بيروت: دار المعرفة.
نايف بن احمد الحمد. (بلا تاريخ). *تاديب الزوجة بين التعدي والمشروع*.
نصر بن محمد السمرقندي. (1987). *بحر العلوم*. بيروت: دار الفكر.
وهبة بن مصطفى الزحيلي. (1992). *الفقه الاسلامي واداته*. سوريا: دار الفكر.